A/74/613 الأمم المتحدة

Distr.: General 27 December 2019

Arabic

Original: English



الدورة الرابعة والسبعون

البند ١٤١ من جدول الأعمال

وحدة التفتيش المشتركة

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد يارون واكس (إسرائيل)

## أولا - مقدمة

١ - بناء على توصية المكتب، قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية المعقودة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩، أن تدرج البند المعنون "وحدة التفتيش المشتركة" في جدول أعمال دورتها الرابعة والسبعين وأن تحيله إلى اللجنة الخامسة.

٢ - ونظرت اللجنة الخامسة في هذا البند في جلستيها ١٠ و ٢١، المعقودتين في ١٣ تشرين الثاني/ نوفمبر و ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩. وترد البيانات التي أُدلي بما والملاحظات التي أُبديت خلال نظر اللجنة في البند في المحضرين الموجزين ذوّي الصلة (١).

٣ - وللنظر في هذا البند، كانت الوثيقتان التاليتان معروضتان على اللجنة:

(أ) مذكرة من الأمين العام يوجه فيها الانتباه إلى تقرير وحدة التفتيش المشـــتركة المعنون "تعزيز إمكانية وصــول الأشــخاص ذوي الإعاقة إلى مؤتمرات منظومة الأمم المتحدة واجتماعاتما" (A/74/217)؛

.A/C.5/74/SR.21 , A/C.5/74/SR.10 (1)





(ب) مذكرة من الأمين العام يحيل فيها تعليقاته وتعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق على تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "تعزيز إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مؤتمرات منظومة الأمم المتحدة واجتماعاتها" (A/74/217/Add.1)؛

## ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.5/74/L.19

- غ الجلسة ٢١، المعقودة في ٢٧ كانون الأول/ديسمبر، كان معروضاً على اللجنة مشروع قرار بعنوان "تعزيز إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مؤتمرات منظومة الأمم المتحدة واجتماعاتما" (A/C.5/74/L.19)، قدمه رئيس اللجنة بناءً على مشاورات غير رسمية تولى تنسيقها ممثل الكاميرون.
- ٥ وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/74/L.19 بدون تصويت (انظر الفقرة ٦).

19-22739 2/3

## ثالثا - توصية اللجنة الخامسة

٦ - توصى اللجنةُ الخامسة الجمعيةَ العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

تعزيز إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مؤتمرات منظومة الأمم المتحدة واجتماعاتها

ان الجمعية العامة،

إِذَ تَسْسِيرِ إِلَى قراراتَهَا ٢٠٠/٢١ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسـمبر ٢٠٠٧، و ١٧٠/٧٠ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسـمبر ١٠١٦، و ١٩/٧٢ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسـمبر ٢٠١٦، و ١٩/٧٢ المؤرخ ١ كانون الأول/ديسـمبر ٢٠١٧، و ١٦١/٧٢ و ١٦١/٧٢ المؤرخين ١٩ كانون الأول/ ديسـمبر ٢٠١٧، و ٢٠١٧، و ٢٠١٧، و ٢٠١٧، و ١٤٤/٧٤ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسـمبر ٢٠١٨، و ٢٠١٨، و ٢٠١٨،

إذ تعيد تأكيد اتفاقية حقوق الأشـخاص ذوي الإعاقة (١) التي اعتمدتها في ١٣ كانون الأول/ ديسـمبر ٢٠٠٦، وهي اتفاقية تاريخية تؤكد حقوق الإنسان والحريات الأساسية الواجبة للأشخاص ذوي الإعاقة، وإذ تقر بأنها تمثل في الوقت نفسه معاهدة لحقوق الإنسان وأداة لتحقيق التنمية،

وَإِذْ تَلاحظ مع التقدير استراتيجية الأمم المتحدة لإدماج منظور الإعاقة التي استهلها الأمين العام في ١١ حزيران/يونيه ٢٠١٩،

وقد نظرت في مذكرة الأمين العام التي وجه بما الانتباه إلى تقرير وحدة التفتيش المشـــتركة عن تعزيز إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مؤتمرات منظومة الأمم المتحدة واجتماعاتها<sup>(٢)</sup>، وكذلك إلى تعليقاتِ الأمين العام وتعليقاتِ مجلس الرؤســاء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنســيق على التقرير<sup>(٣)</sup>،

١ - تحيط علما مع التقدير بتقرير وحدة التفتيش المشـــتركة عن تعزيز إمكانية وصــول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مؤتمرات منظومة الأمم المتحدة واجتماعاتها(٢)؛

 $\gamma - \frac{3}{2}$  علما بمذكرة الأمين العام  $\gamma$ 

٣ - تحث الأمين العام على تنفيذ جميع التوصيات العشر الواردة في تقرير الوحدة في جميع مرافق الأمم المتحدة ومؤتمراتها واجتماعاتها، حسب الاقتضاء، في الوقت المناسب، وتطلب من الرؤساء التنفيذيين والهيئات التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة تناول التوصيات ذات الصلة في منظماتهم، دون المساس بالتدابير المتخذة في إطار استراتيجية الأمم المتحدة لإدماج منظور الإعاقة؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة، في الجزء الرئيسي من دورتها الخامسة والسبعين، تقريراً مرحلياً عن تنفيذ هذا القرار.

**3/3** 19-22739

<sup>.</sup>United Nations, Treaty Series, vol. 2515, No. 44910 (1)

A/74/217 (Y)

<sup>.</sup>A/74/217/Add.1 (T)